

حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

كالقليل اه سم قوله (إلا ما استثنى) وهو مستمع الخطيب قوله (إنه لا يجب إلخ) خبر قوله وظاهر قولهم قوله (هنا) إشارة إلى ما في قوله ويسن عند التلاقي إلخ وقوله ويحتمل وجوبه لعله أظهر اه سم قوله (من لم يندب إلخ) كنحو الصغير قوله (هنا) أي في سلام نحو الكبير على نحو الصغير قوله (وخرج) إلى قوله لخبر البخاري في المغني إلا قوله وحده إلى وإلا وقوله وقال إلى وأفتى وقوله لحديث إلى ويندب وقوله لأن إلى ويسن وقوله قال ابن عبد السلام إلى ويحرم وقوله للحديث الحسن إلى واستمراره وقوله أو طلبا إلى أما من أحبه قوله (مطلقا) أي سواء كان الوارد صغيرا أم لا قليلا أم لا اه مغني .

قوله (ولو سلم كل) أي من اثنين تلاقيا مغني ونهاية قوله (أي ما لم يقصد به إلخ) عبارة النهاية نعم إن قصد به الابتداء صرفه عن الجواب أو قصد به الابتداء والرد فكذاك فيجب رد السلام على من سلم أولا اه قوله (وإلا) أي بأن كانا معا قوله (لا يستحق مبتدء) إلى قوله وقوله إن لم يشمت في النهاية إلا قوله وقال إلى وأفتى وقوله لا سيما إلى ويندب وقوله لأن إلى ويسن وقوله لخبر البخاري إلى ويسن وقوله للتابع إلى ويحرم وقوله بمهملة إلى إذا حمد وقوله للحديث الحسن إلى وإجابة مشتمه .

قوله (لا يستحقه مبتدء بنحو صبحك إلخ) وأما التحية بالطلبقة وهي أطال الله بقاءك فقل بكراحتها والأوجه أن يقال كما قال الأذري إنه إن كان من أهل الدين أو العلم أو من ولاية العدل فالدعاء بذلك قرينة وإلا فمكروه اه مغني زاد الأسنى بل حرام اه قوله (جوابا) أي بحسب أصل الشرع حتى لا ينافي ما لو غلب على ظنه وقوع ضرر إن لم يجبه فإنه لا يبعد وجوب الجواب حينئذ لكنه لعارض اه سيد عمر قوله (إلا أن يقصد بإهماله إلخ) أي فترك الدعاء له أحسن أسنى ومغني قوله (وحنى الظهر مكروه) ولا يغتر بكثرة من يفعله ممن ينسب إلى علم أو صلاح أو غيرهما إسنى ومغني قوله (لا سيما لنحو غني) كشوكة ووجاهة فشديد الكراهة اه مغني قوله (ويندب ذلك) دخل فيه تقبيل الرجل وهو كذلك اه سم قوله (لنحو صلاح) أي من الأمور الدينية ككبر سن وزهد اه مغني عبارة ع ش من النحو المعلم المسلم اه وقوله أو ولاية أي ولاية حكم كالقاضي رشيدى وع ش قوله (مصحوبة إلخ) صفة ولاية قوله (بصيانة) أي عن خلاف الشرع ويظهر أن صيانة كل زمن بحسبه قوله (قال ابن عبد السلام إلخ) عبارة الأسنى قال الأذري بل يظهر وجوبه في هذا الزمان دفعا للعداوة والتقاطع كما أشار إليه ابن عبد السلام فيكون من باب دفع المفاسد اه قوله (أو لمن يرجى خيره) لعل المراد الخير الأخروي كالمعلم حتى لا ينافي الحديث المار سيد عمر وينبغي أن من الخير الأخروي نحو

الإنفاق بالنسبة إلى المحتاج قوله (ويكون) أي هذا القيام اه أسنى قوله (ويكون على
جهة البر إلخ) أي وجوبا اه ع ش قوله (والإعظام) انظر ما المراد به رشدي قوله (ذكره
(أي قوله ويحرم وكذا ضمير حمله قوله (وحمله) إلى قوله أما من أحبه عبارة الأسنى
والمراد بتمثلهم له قياما أن يقعد ويستمروا قياما كعادة الجابرة كما أشار إليه
البيهقي ومثله حب القيام له تفاخرا وتطاولا على الأقران اه قوله (واستمراره) أي قيامهم
قوله (أو طلبا) لعله معطوف على قوله واستمراره وهو جالس باعتبار المعنى قوله (وهذا
(أي قوله أو طلبا إلخ قوله من الأول أي قوله واستمراره إلخ قوله (إذ هو) أي الأول
قوله (لا بأس إلخ) عبارة الروض أي والمغني وتقيل خد طفل لا يشتهي ولو لغيره وأطراف
شفته مستحب اه سم قوله (وجه طفل) بل أي محل فيه ولو في الفم وقوله طفل أي لا يشتهي
ذكرا أو أنثى